من ازم قيل هو سكوت طويل وقيل
هو ترك الاكل وانما قال **وغيره**
ليشمل تغير الفم بغير ازم كاكل ذى
ريح كريه من ثوم وبصل وغيرهما
والثانى **عند القيام** اى **الاستيقاظ**
من النوم والثالث عند القيام
الى الصلاة فرضا اونفلا ويتاكد
ايضا فى غير الثلاثة المذكورة مما
هو مذكور فى المطولات **كقراءة القرآن**
واصفرار الاسنان ويسن ان ينوى
بالسواك السنة وان يتاكد
بيمينه ويبتدى بجانب الايمن من
فمه وان يمر على سقف حلقه امرارا
لطيفا وعلى كراسى اضراسه

فصل فى فروض الوضوء
وهو بضم الواو فى الاشهر اسم للفعل
وهو المراد هنا وبفتح الواو اسم لما
يتوضأ به ويبتدئ الاول عاقب فروض
وسنن وذكر المصنف الفروض فى قوله **وفروض**

الوضوء

الوضوء ستة اشياء احدها النية
النية وهى لغة قصد الشئ وحقيقتها
شرعا قصد الشئ مقترنا بفعله
فان تراخا عنه سمى عزما وتكون
النية عند غسل او اجزء من **الوجه**
اى مقترنة بذلك لا بجميعه ولا بما قبله
ولا بما بعده فينوى المتوضئ عند
غسل ما ذكر رفع حدث من احدثه
او ينوى استباحة مفتقر الى وضوء
او ينوى فرض الوضوء او الوضوء فقط
او الطهارة عن الحدث فان لم يقل
عن الحدث لم يصح فاذا نوى ما يعتبر
من هذه النيات وشرك معه نية
تنظيف او تبرد صح **والثانى غسل**
جميع الوجه وحده طولا ما بين منابت
شعر الرأس غالبا واخر اللحيين وهما
العظمان اللذان عليهما الاسنان السفلى
يجتمع معدمهما فى النقن وموخرهما فى
الاذن وحده عرضا ما بين الاذنين

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)